

"الفساد وإمكانية القضاء عليه"

"الفساد وإمكانية القضاء عليه" في المجتمع العراقي

إن الفساد وبجميع أنواعه أصبح آفة خطيرة تنخر في أنسس وأخلاقيات المجتمع العراقي ومنذ مدة طويلة ابتداءً من الحكم العثماني على العراق، حيث كان العراق يُعرف آنذاك بالفرحة الذهبية بالنسبة للموظفين والولاة الذين يولون عليه، فالتأريخ يُبين لنا بان الفوضى وسوء الإدارة كانت السمة السائدة في العراق إبان الحكم العثماني وقد استمر الحال على ما هو عليه في العراق حتى يومنا هذا وإن كان بصور ونسب متفاوتة لكل مرحلة، ولكن أصبح الفساد فكر ومنطق معمول به وجُزءاً لا يتجزأ من عاداتنا وتقاليدنا المترافق عليها لذا فقد رأينا العراق يتعرض ولعدة مرات لما يُسمى بحالة (الفرهود) أي النهب والسلب العام (الذي تكون له خلفيات سياسية - اجتماعية) الذي يقوم به العامة من الناس سواء لدوائر الدولة في حالات الحروب والانتفاضات وضُعف مؤسسات الحكومة أو لدور المواطنين أنفسهم وبطرق شتى كما نراه اليوم.

سنحاول هنا الإجابة على عدة أسئلة مهمة تتعلق بالفساد منها معرفة ماهية الفساد؟ وأسبابه وأنواعه والتطرق لبعض من تلك الأنواع وذكر جملة من الأمثلة الحقيقة حول الفساد في العالم من جهة وفي العراق من جهة أخرى ، وما هو الفرق بين الفساد المنظم والفساد العشوائي وأياً منهما أخطر من الآخر؟ وما هو دور منظمة الشفافية العالمية لمكافحة الفساد؟ وما هي طرق مكافحة الفساد والحد من آثاره ؟ كل تلك التساؤلات سنحاول التطرق إليها في موضوعنا هذا .

ان ايجاد تعريف عام وشامل ومحدد لمفهوم الفساد



◆ محمد حسن عمر برواري

محامي وباحث قانوني/دھوك

لماذا الناس لا يشتكون اذا ما طلب منهم الراشي الرشوة ؟ فيمكنا القول بان الناس عادة تفضل ان تدفع الرشوة على أن تقدم الشكوى لأنه قد يعتقد بعدم جدية وسائل التحقيق أو عدم استطاعته الإثبات لواقعية الرشوة أو التأخير في إجراءات الشكوى والروتين المعروف والناس أصلًا أي المواطن يؤمن بمبدأ (عدم المسؤولية) أي فليقدم غيري الشكوى ولماذا أنا من دون الناس أدخل نفسي في المشاكل !

التقدم العلمي كالعولمة وشبكة الاتصالات العالمية والخدمات المصرفية عبر الإنترنيت عموماً، فالتطور التكنولوجي الهائل بقدر ما هو نعمة فإنه نعمة أيضا فالدول المتطرفة الصناعية تشجع الناس على الاستهلاك والاستهلاك يحتاج إلى أموال سواء كانت ذات مصدر مشروع أو غير مشروع (كمصاريف الهاتف المحمول وبطاقةه وتكلفة الدخول إلى شبكة الويب العالمية والتعامل مع العالم الخارجي وغيرها الكثير) .

الشخص غير المناسب في المكان المناسب أي تعين أنسان غير أكفاء وغير مؤهلين لمناصب من المسؤلية تكون أعلى من قدراتهم الوظيفية .

الواسطة والمحسوبيه والمحاباه، ولا يخفى على أحد بأن اكثرينا مرضى بهذا المرض، والغريب في الأمر اذا كانت الوساطة لنا فانتا راضون وأن رأيناها لغيرنا تذمرنا ليل نهار متادين بالمساواة وعم التفريق بين المواطنين.

عملية خخصة المؤسسات العامة وذلك بتحويلها من القطاع العام الى القطاع الخاص، والتحول من النظام الاشتراكي مثلما في النظم الرأسمالي لمواكبة التطور الرأسمالي والتقدم التكنولوجي، وهذا بدوره يخلق قوة اقتصادية خاصة قادرة على مخالفة القوانين والوقوع في الفساد ، وذلك خلال فترة التحول، ولكن ما تثبت أن تستقر الأوضاع بعد عمليات الخخصصة حتى ترى القطاع الخاص يسيطر على الموارد ويبدأ بالمنافسة وعمليات التطور التكنولوجي في الإنتاج والنوعية والإبداعات. وهناك أمثلة كثيرة فمثلاً في الاتحاد

بحـد ذاته أمر صعب بسبب صعوبة الاتفاق على مفهوم الفساد الواسع خاصة ان آثاره تصل وترتبط بـجميع الجوانب وال المجالات سواء الاقتصادية او الاجتماعية او السياسية او القانونية ولأن الأمر نسبي وليس مطلق فـما يـعتبر فساداً في مجتمع ما قد لا يـعتبر كذلك في مجتمع آخر، ولكن ومع هذا التفاوت من باحـث الى آخر في نظرته للفساد فـانتـ يمكن أن تـحدد تعريفـين أو مفهومـين لهذا المصطلح وكـما يـلي (وهو أن تـحرـف المؤسسـات الحكومية وغير الحكومية عن هـدفـها الأسـاسي بحيث لا تـستطيع القيام بـالوظـيفة التي وـجـدت من أجـلـها فـتـصبح فـاسـدة، أو هو كل انحراف عن القـوـانـين والـقيـم والأـعرـاف السـائـدة في المجتمع مثلـالـرشـوة والـاختـلاـسـاتـ والـمحـسوـبيـةـ وـاستـغـالـالـ التـفـوزـ وـغـسـيلـ الأـموـالـ غـيرـ المـشـروعـةـ وـغـيرـهاـ الكـثـيرـ منـ الجـرـائمـ).

أما فيما يتعلق بـأسـبابـ الفـسـادـ فأـنـهاـ تـختلفـ منـ باـحـثـ إلىـ آخـرـ فـمـنـ وجـهـةـ نـظـرـ الـباـحـثـ القـانـونـيـ الـأـمـرـ يـعودـ إلىـ نـصـ القـوـانـينـ وـالـتـشـريعـاتـ وـمنـ وجـهـةـ نـظـرـ الـباـحـثـ الـاجـتمـاعـيـ الـأـمـرـ يـعودـ إلىـ التـرـيـةـ وـالـنـشـأـةـ وهـكـذاـ،ـ ولكنـ يـكـنـناـ أنـ تـحدـدـ جـملـةـ منـ الأـسـبابـ المعـرـوفـةـ لـهـذهـ الـظـاهـرـةـ وـمـنـهاـ:-

المعـاملـةـ بـالـمـثـلـ فـيـ التـنـازـلـاتـ بـيـنـ الـمـوـظـفـينـ كـانـ يـقـدـمـ أحـدـ الـأـشـخـاصـ مـنـ الـمـسـئـولـينـ خـدـمـةـ إـلـىـ شـخـصـ آخـرـ فـانـ الثـانـيـ سـيـشـعـرـ بـالـرـضاـ وـالـإـرـتـياـحـ وـسـوـفـ يـسـعـىـ إـلـىـ مـعـاـمـلـتـهـ بـالـمـثـلـ عـلـىـ حـسـابـ وـظـيـفـتـهـ الـعـامـةـ أـوـ الـخـاصـةـ حـتـىـ يـصـلـ الـأـمـرـ إـلـىـ مـاـ يـمـكـنـ وـصـفـهـ بـخـيـانـةـ الـأـمـانـةـ وـاستـغـالـ التـفـوزـ .

انـحسـارـ الـمـبـادـئـ وـالـمـثـلـ الـأـخـلـاقـيـ فـيـ الرـدـعـ فـيـعـلـوـ الـجـانـبـ المـادـيـ عـلـىـ غـيرـهـ وـتـحـدـثـ تـنـاقـضـاتـ فـتـرـىـ الـمـوـظـفـ الـمـرـتـشـيـ يـتـكـلـمـ بـاسـمـ الـدـينـ وـيـتـمـسـكـ بـمـوـاعـيدـ الـصـلـاـةـ وـلـكـنـهـ مـنـ جـانـبـ آخـرـ لـيـتوـانـيـ عـنـ عـرـقـلـةـ مـعـاـمـلـاتـ الـمـرـاجـعـينـ لـيـاخـذـ مـنـهـ الـرـشاـوىـ .

الـاحـتكـارـ،ـ وـهـوـ مـاـ يـؤـديـ إـلـىـ شـعـورـ ذـوـيـ الدـخـلـ المـحـدـودـ بـالـغـنـىـ وـهـذـاـ الشـعـورـ يـسـوـغـ لـهـمـ قـبـولـ الـرـشـوةـ وـالـاحـتكـارـيـوـنـ هـمـ مـنـ يـدـفـعـهـمـ إـلـىـ ذـلـكـ لـإـتـامـ صـفـقـاتـهـ وـمـعـاـمـلـاتـهـ الـتـجـارـيـةـ وـالـمـالـيـةـ بـسـهـولةـ وـبـمـاـ يـخـالـفـ الـقـانـونـ،ـ وـهـنـاـ قـدـ يـسـالـ سـائـلـ

"الفساد وأمكانية القضاء عليه

والسياسيين الكبار، كما في حالة التهم التي وجهت إلى وزير الكهرباء السابق أيهم السامرائي والوزير الذي تلاه حول اختلالات لأموال وزارة الكهرباء، وكما في حالات اختلاس آخر في وزارات الدفاع والداخلية، وهذا النمط عادة يؤثر على اقتصاد البلد بشكل مباشر، بينما الفساد العشوائي أو غير المنظم فتأثيره أقل لأنه يتصل بفرد ما وبشكل منقطع يعمل للفساد ولأن علاقته تكون بسيطرة ويمكن القضاء عليه بيسير وسهولة وذلك بشكوى واحدة على أن تكون ثانية من الناحية القانونية.

أما فيما يتعلق بأنواع الفساد فإنها وكما أشارت إليها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 هي (الرشوة - غسيل الأموال - استغلال صلاحيات الوظيفة - استغلال النفوذ - المسوبيّة - شهادة الزور - شراء الأصوات في الانتخابات - الإختلاس - الكسب غير المشروع - التزوير - الاحتيال - التهرب الضريبي - جرائم السياسيين - من ح القروض والتسهيلات دون ضمانات حقيقية بالواسطة - تخصيص الأراضي - لعدد من الأشخاص دون استحقاق)، وقد أشارت منظمة الشفافية الدولية وكذلك البنك الدولي إلى أن قيمة المال الناتج عن الفساد المالي الحكومي والإداري يُقدّر بـ 300 مليار دولار سنويًا، وهو أكثر من قيمة حجم دخل النتف في العالم العربي، فمثلاً جريمة الرشوة تعتبر من أهم وأخطر مظاهر وأنواع الفساد، ويدّهّب جراءها سنويًا ما قيمته تريليون دولار أمريكي، والرشوة تعني (اتجار الموظف بعامل وظيفته) وقد عالج قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 وتعديلاته جريمة الرشوة ضمن المواد (307-314) وقد كانت العقوبة أقصاها السجن بما لا يزيد عن 10 سنوات أو بالحبس والغرامة ولكن جاء القرار رقم 160 لسنة 1983 وشدد العقوبة جاعلاً إياها السجن بما لا يزيد عن 10 سنوات والغرامة، أي أنه لم يُبقِ خيار الحبس والغرامة وحصر العقوبة بالسجن والغرامة فقط، أما المادة 310 فقد ساوت في العقوبة بين الراشي والمرتشي والوسطي وعم ذلك

السوفيتي وفي بداية التسعينيات شهدت برامـج
الشخصـة درجـات عـالية من الفـساد، حيث تم بيع
ممتلكـات الـدولـة باـسعار زـهـيدة لـبعـض رـجال الـاعـمال
المـرتبـين بالـسلـطة بدون طـرحـها في المـزاد العـلـني،
فـمـثـلاً بـعـبـع ما يـقـارـبـ من 500 مـصـنـع بـنـحو 7 مـليـارـات
دوـلـارـ في حـين قـيمـتها السـوقـية تـصلـ 200 مـليـارـ
دوـلـارـ. أـمـا في كـرـدـسـتـان وـلـأنـ النـظـامـ الاـشـتـراـكـيـ كانـ
هوـ المـتـحـكـمـ إـيـانـ حـكـمـ النـظـامـ الـدـكـتاـتـورـيـ الـبـائـدـ وـلـأنـ
إـلـقـيمـ كـرـدـسـتـانـ - العـرـاقـ يـهـدـيـ إلىـ تـحـقـيقـ التـطـلـورـ
وـالـتـقـدـمـ الـمـدـرـوسـ وـتـحـوـيلـ مـؤـسـسـاتـهـ إـلـىـ الـقطـاعـ
الـخـاصـ بـطـرـيقـةـ غـيرـ مـتـسـرـعـةـ وـمـخـطـطـ لـهـ وـهـوـ ماـ
دـفـعـ الـحـكـومـةـ وـبـعـدـ فـتـرـةـ قـصـيـرـةـ مـنـ تـاسـيـسـ
مـؤـسـسـةـ ثـارـامـ لـلـتـامـينـ الـحـكـومـيـةـ إـلـىـ الرـجـوعـ عنـ
قـرـارـهـاـ هـذـاـ وـأـوـقـتـ الـعـملـ بـهـذـهـ الـمـؤـسـسـةـ وـفـسـحتـ
الـمـحـالـ لـلـقـطـاعـ الـخـاصـ لـهـذـاـ الغـرضـ .

فِي حَالَةِ دُمْ مُواكِبَةِ الْقَوَافِنِ وَالْتَّشْرِيعَاتِ
لِحَالَةِ الْفَسَادِ، فَمُثَلًاً فِي بَلْدَنَا الْعَرَاقُ لَا يَوجُدُ أَيِّ
تَطْبِيقٌ لِلْمُبَدَأِ الْمُعْرُوفِ (مِنْ أَبْنِ لَكَ هَذَا)، وَهَذَا مَا
يَجْعَلُ الْحِلْبَلَ عَلَى الْغَارِبِ أَوْ أَدْلَلَةِ الْإِثْبَاتِ الْمُحَدَّدةِ
وَالْمُعْتَبَرَةِ فِي الْقَانُونِ الْعَرَاقِيِّ، سَوَاءَ فِي الْمَسَائلِ
الْمَدِينِيَّةِ أَمِ الْجَزَائِيَّةِ، هِيَ غَيْرُ مُواكِبَةٍ لِلْعَصْرِ
فَالْقَانُونُ الْعَرَاقِيُّ لَا يَأْخُذُ بِأَشْرِطةِ الْفِيَدِيَّوِيِّ وَأَشْرِطةِ
الْتَّسْجِيلِ الصَّوْتِيِّ وَفَحْصِ الدَّمِ وَمَا يَتَمُّ تِبَادِلُهُ
وَإِرْسَالِهِ عَنْ طَرِيقِ جَهَازِ الْفَاِكَسِ وَالْفَاِكَسِ مَيْلِ أَوِّ
عَنْ طَرِيقِ الإِنْتَرْنِتِ وَالْتَّلَكَسِ وَلَا حَتَّىَ بِالصُّورِ
كَارِدَلَةِ ثُوَبَتَةِ .

الحمد لله رب العالمين

× **كلما كان نظام الحكم دكتاتوري وبعيد عن
الديمقراطية والاستقرار السياسي وحرية الصحافة**
كلما كان الفساد مستشرياً في طيات ومؤسسات
ال المجتمع.

ويعد تعرفنا على بعض من أساليب الفساد فإنه لا يُدْ وأن نتعرّف إلى أنواعه وأفاطه المختلفة. فهناك غلطان وهم: الفساد المنظم والفساد العشوائي.

وَمَا لِيْ يَحْتَمِلُ الشَّكَّ أَنَّ الْفَسَادَ الْمُذْلَمُ هُوَ أَخْطَرُ
بِكَثِيرٍ مِّنَ الْفَسَادِ الْعَشْوَائِيِّ لَأَنَّ أَيْ أَمْرٍ يَتَسَمُّ
بِالْتَّقْلِيمِ تَكُونُ أَثَارَهُ وَخِيمَةً إِذَا كَانَ مِنَ الْجَرَائِمِ
وَهُوَ عَادَةٌ يَتَمَّ وَقْعُهُ مِنْ قِبَلِ الْمَسْئَلِينَ الْإِدَارِيِّينَ

حيث نصت على (يُعاقب بالحبس كل موظف أو مكلف بخدمة عامة أمنتعه بغير حق عن إداء عمل من أعمال وظيفته نتيجة لرجاء أو توصية أو وساطة أو لأي سبب آخر غير مشروع) أما بخصوص ظاهرة استغلال النفوذ والسلطة العامة فترى بعض الأشخاص يتولون مناصب إدارية هامة لدوائر حكومية، وفي ذات الوقت هم أعضاء في شركات من القطاع الخاص، ف تكون الأولى في خدمة الثانية، على الرغم من أن قانون العقوبات العراقي وفي المادة 337 قد منع أي موظف من أن يتاجر إلا إذا كان في محصول أملاكه الخاصة أو أصوله أو فروعه أو أخوانه وأخواته ويُعاقب في حالة مخالفته لهذا النص بالحبس أو الغرامة . إن ظاهرة الفساد أصبحت ظاهرة عالمية وهناك أمثلة كثيرة تجسدتها في عالمنا اليوم فمثلاً في روسيا أعلنت فضيحة بغسيل الأموال بمبالغ تتجاوز 10 مليارات دولار كانت قد قدمت كمساعدات للحكومة الروسية من قبل صندوق النقد الدولي وتم غسلها في بنك نيويورك بأمريكا، وفي مصر نشرت جريدة الأهرام أخباراً عن تورط نواب من مجلس الشعب في قضايا تزوير ومخدرات وإعطاء حشو من غير رصيد، أما في العراق فملفات الفساد كثيرة ويبدو أن غالقتها أصبح أمراً عسيراً لأنها أصبحت ثقافة وعادة معمول بها لدى المواطن العراقي ومع كل الأسف فمثلاً أعلن المفتش العام الأمريكي لإعادة أعمار العراق بـ 8.8 مليارات دولار قد تسربت عبر الدوائر الحكومية الرسمية وإن 72 سنت من كل دولار مخصص لإعادة أعمار العراق تذهب لقضايا الفساد الإداري وغيرها الكثير . إن مما هو دور منظمة الشفافية العالمية لمكافحة الفساد ؟ إنَّ منظمة الشفافية الدولية هي منظمة قد تأسست في عام 1993 على يد السيد بيتر أيجن وهو أحد الكوادر السابقين في البنك الدولي، ولها فروع وطنية في أكثر من 70 دولة وشعارها الأساسي هو (الإتحاد العالمي ضد الفساد) ومقرها في برلين وهدفها الرئيسي مكافحة الفساد في العالم وذلك بتقديم أبحاث عن درجات النزاهة والفساد لدى الحكومات ومؤشرات الفساد

فإن محاكمنا تنظر بعين الرحمة وفي أغلب الأحيان للمجرمين إذا ما وجدت أن ظروف الجريمة أو ظروف المجرم تستدعي الرافة والرحمة فتستبدل العقوبات وكما يلي /

عقوبة الإعدام إلى السجن المؤبد أو المؤقت

عقوبة السجن المؤبد إلى السجن المؤقت
عقوبة السجن المؤبد إلى الحبس بما لا يقل عن ستة أشهر، وذلك استناداً لأحكام المادة 132 من قانون العقوبات العراقي النافذ ، أما المادة 311 فقد نصت (أن الراشي أو الوسيط يُعفى من العقوبة اذا بادر بإبلاغ السلطات القضائية أو الإدارية بالجريمة أو اعترف بها قبل اتصال المحكمة بالدعوى ويعتبر عذر مخفف اذا وقع الإبلاغ بعد اتصال المحكمة بالدعوى وقبل انتهائها) ، وهناك أمثلة كثيرة في العالم مثلاً سقوط مجمع محلات تجارية سنة 1995 في كوريا الجنوبية لاستخدام مواد أقل جودة للبناء مقابل ارتفاع موظفي المدينة وتنوه هنا إلى ان الفساد لا يقتصر على الرشوة فقط بل برأينا أن عدم قيام الموظف بأداء مهامه وظيفته بإخلاص يُعتبر فساد وإهماله وتقاعسه فساد، ففي مدينة دهوك مثلاً كانت تسقط بين حين والأخر أبنية خطيرة ولا أعلم هل هناك محاسبة جدية سواء للشركات المنفذة أو للمهندسين المشرفين مثل (سقوط الجدار السادس في مدرسة قاضي محمد في شارع محلة شيلى الجديد - سقوط جدار ساند آخر مقابل رئاسة بلدية دهوك - أما الشوارع فتُبلط اليوم وبعد عدة أشهر تبدأ الحفرات من قبل دوائر أخرى أو تبدأ العيوب بالظهور ولم تر لحد الآن أي شخص تم إحالته إلى المحكمة من المقصرين). إننا نعتقد أن الجهات والدوائر المملوكة للمشاريع اذا لم تقدم أي شكاوى فمن حق هيئة الادعاء العام في دهوك تقديم وتحريك الشكاوى بحق المسؤولين سواء عن عملية التنفيذ او الاشراف لأنها الجهة الممثلة للشعب قانوناً ولها حق الرقابة والولاية العامة على كل التصرفات الواقعية من المسؤولين وما يُسبب ضرراً للشعب، وهناك ظاهرة أخرى وهي ظاهرة الوساطة والتوسط والتي منها المشرع العراقي في المادة

"الفساد وإمكانية القضاء عليه"

فيما جاء تقرير منظمة الشفافية الدولية للعام 2007 وكان العراق في المرتبة الثالثة عالمياً والمرتبة الثانية بين دول الوطن العربي من حيث استشراء ظاهرة الفساد فيه، وأخيراً فإن علينا أن نشير إلى أهم طرق مكافحة الفساد ومعالجته أو على الأقل الحد من آثاره والتي هي:-

- 1- العمل على تثقيف المجتمع وتحويل الولاء من العائلة والعشيرة إلى الأمة والدولة وانتشار التعليم وخلق رأي عام يرفض الفساد.
- 2- العمل وفق مبدأ الشخص المناسب في المكان المناسب ورعاية الكفاءات.
- 3- تشريع القوانين المناهضة للفساد عملاً بمبدأ (من أين لك هذا) ومحاربة الكسب غير المشروع واستغلال النفوذ والواسطة وتقديم أصحاب المناصب من مدير عام فما فوق وأعضاء المجالس التنابعية والقضاء كشوفات بما يملكون من عقارات ومنقولات حال تسليمهم لمناصبهم. علماً أن هذا المبدأ سبق وأن تم تطبيقه في ظل العهدتين الملكي والجمهوري وذلك من خلال (استئنارة ترجمة الحال) في العراق، خاصة بعد انضمام العراق لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003 وذلك في هذا العام وبصادقة مجلس النواب العراقي على بنود هذه الاتفاقية .
- 4- التركيز على دور الإعلام الإيجابي في رصد مشكلات الفساد الإداري والمالي .
- 5- دراسة مشاكل الفساد وحالاتها المختلفة معالجتها وليس تغيير المدراء دائمًا هو الحل الأنفع فمثلاً ما حدث في مدينة دهوك أحدى مدن إقليم كردستان - العراق من تغيير المدراء كان لا بد أن يُعلن عن الأسباب الحقيقية والكامنة وراء ذلك التغيير فإذا كان التقصير والفساد فيجب إحالة الفاسدين والمقصرين إلى القضاء وذلك أدعى وأريح سواء لتساؤلات المواطنين أو بما يُمس سمعة هؤلاء المدراء، فقد يكون من بينهم الأكفاء فيختلط الأمر على الناس، وإن كُنا سنستمر بموجة التغيير تلك ومع بقاء ذات الامتيازات والحماية ولنفس المدراء المقالين والذين تم تغييرهم فإن الأمر سيكون كارثياً

ومتابعة ردود الحكومات تجاه مشروعات القوانين التي تقدمها المنظمة لمواجهة الفساد فيها، وقد جاء في تقريرها السنوي لعام 2006 كمؤشر لإدراك الفساد على المستوى الدولي والمنشور عبر شبكة المعلومات (الإنترنت) ما يلي:-

الرتبة	الدولة	تسلسلاً بين الدول	الملحوظات
-1	سلطنة عمان	28	أقل دول العالم فساداً
-2	الأمارات	30	
-3	قطر	32	
-4	بحرين	36	
-5	الأردن	37	
-6	تونس	43	
-7	الكويت	45	
-8	مصر وسوريا	70	
-9	المغرب	82	وال سعودية
-10	لبنان	83	
-11	الجزائر	97	
-12	اليمن	103	
-13	فلسطين	107	
-14	ليبيا	117	
-15	العراق	137	
-16	السودان	144	

ظاهرة الإرهاب بحد ذاتها، لأن الإرهاب يمكن للبلد وأهله محاربته بتبنيه الجماهير والشعوب ضده وخاصة أن الإرهابيين عادة هم أناس متطرفون يريدون الوصول إلى إنشاء حكومة سياسية متطرفة، أما الفساد فإذا انتشر في البلد ومؤسسات الدولة فمن الصعب القضاء عليه لأنه سينتشر في ركائز تلك المؤسسات. أما بخصوص بلدنا والذي أصبح لفحة سائعة لكل من هب ودب من صائد الفرنس وسرق المال العام فان ما تم اتخاذه من وسائل للحد من هذه الظاهرة يكاد يكون شيئاً بسيطاً مقارنة بحجم هذه الظاهرة وأثارها المتفشية في البلد فبالإضافة إلى قانون العقوبات العراقي رقم 111 لسنة 1969 وما ينص عليه من جريمة لجرائم الرشوة والاختلاس والواسطة وغيرها من الجرائم المكونة للفساد فان هناك أيضاً هيئة أو مفوضية للنزاهة لمكافحة الفساد. وقد جاء نص المادة 15 من قانون البنك المركزي العراقي رقم 56 لسنة 2004 على وجوب الكشف عن المصالح في حالة تعين كل عضو من أعضاء مجلس البنك المركزي وسنواً، اتباعاً لمبدأ (من أين لك هذا). وهذا ننبه الموظفين من قبولهم لأي هدايا أو الوعود بتحقيق المصالح والمنافع على حساب وظيفتهم لأن ذلك يُعد فساداً يُخرب البلد وأهله كما ونتمنى من البرلمان الكورديستاني الإسراع بسن قانون لمكافحة الفساد وفق قاعدة (من أين لك هذا) وخاصة بعد انضمام العراق لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد لعام 2003.

لما سيسنترزف من موارد خزينة الإقليم المالية وسيكون عبء ثقيل على الخزينة العامة، وإننا نعتقد بأن أفضل الحلول يتمثل باختيار الكفاء المهنية وعملياً لهذا المنصب وتعزيز العناصر الرقابية ونقصد بها أي عن طريق المكافحة وهنا يكون للإعلام دور فاعل وبارز في كشف الحقائق .

6- إنشاء ما يسمى بالقضاء الإداري المستقل بحيث يكون للموظف التشكيل من مسؤولية في حالة نشوء خلافات وزراعات .

7- تحديد الرواتب بشكل يمنع الموظف من التفكير في ارتكاب الفساد ومكافحة البطالة والتضخم .

8- تحديد القطاع العام من خلال خصخصته بعيداً عن الثورية وخرق المراحل وبإسناد الدعم التدريجي والمؤقت والمشروط للقطاع الخاص ودعم الاقتصاد الحر.

9- تشكيل وتأسيس هيئة عليا لمكافحة الفساد شرط أن يكون موظفيها مستقلين وأصحاب صلاحيات واسعة وقانونية وأن تتشكل من لجان استشارية تتضمن معارضين للحكومة وأعضاء من منظمات المجتمع المدني الفعالة .

10- تقويم الموظفين من خلال مدى نزاهتهم وتكريم ذوي الصفات الحميدة في النزاهة ومحاربة الفساد بالكافيات والترفيعات وربطها بالراتب الشهري .

11- تضييف الشخصية والفردية وتعزيز الثقة المؤسساتية في اتخاذ القرارات الإدارية .
ولأن الفساد ظاهرة خطيرة، بل وأخطر حتى من

- ❖ متعة العارفين: لهم عيونٌ يبصرون بها ، ولهم آذانٌ يسمعون بها ، ولهم قلوبٌ يفهون بها .
- ❖ حق الأكثريّة في الحكم يعني حق الأقلية في النقد والمعارضة
- ❖ قتلك لنفسك يخرجك من الملة والدين ، فكيف يحق قتل الآخر
- ❖ أحاديث العقل النقيدي..ادريس طه حسن